

وزارة الداخلية

٢٠٢٢ رقم ١٤ لسنة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور؛

و على القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلی القرار الوزاری رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعویض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية يوجّب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

فَلَمْ يَرْجِعُ

مادّة ١ - تُرد الجنسية المصريّة لكل من الثلاثة عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بيان المرفق (أولهم السيد/ مصطفى سيد رجب وآخرهم السيد/ سلمي تامر فؤاد).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

٢٠٢٢/٢/١٩ تحريرًا في

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواط / (المضارع)

بيان بأسماء طالبي ود الجنسية المصرية

الرقم	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد
١	السيد / مصطفى سيد رجب	١٩٨٠/٣/٧ الفيوم
٢	السيد / سمير عيسى حمودة	١٩٦٧/٩/١ القاهرة
٣	السيد / محمود عبد الرحمن عبد الرحمن	١٩٦٣/٨/١٧ القاهرة
٤	السيد / نجات محمد ود حنة	١٩٦٣/٣/١٥ القاهرة
٥	السيد / اشرف محمد الشافعى	١٩٨٢/٢/١٨ الشرقية
٦	السيد / هيثم عذى عزده	١٩٧٣/١/١٦ الشرقية
٧	السيد / نور جورج باس بيلي	١٩٧٤/١١/١٦ الإسكندرية
٨	السيد / نيل موريis عزيز	١٩٧٣/٤/٢٧ دمياط
٩	السيد / يف الدين طارق حسن	٢٠٠٠/٩/١٩ زامبيا
١٠	السيد / يوهانس بيترس ناشت ناشت	١٩٧٩/٨/٧ هولندا
١١	السيدة / ميرواح سفين حسن	١٩٧٨/٩/١٥ القاهرة
١٢	السيدة / تغريد موريس عربان	١٩٧٠/٦/١ الإسكندرية
١٣	السيدة / سلمى تامر فؤاد	٢٠٠٦/١١/٦ الدقهلية